الدلالة بين الحقيقة والمجاز والإشارة عند الإمام أبي حامد الغزالي (دراسة أصولية لغوية)

عبد الله خالد المطر*، أحمد عبد الله العومي.

قسم الدراسات الإسلامية "الفقه وأصوله "، كلية التربية الأساسية، الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب، الكويت.

*البريد الالكتروني للباحث الرئيسي: abdullahkhalid٧٧@gmail.com

ملخص البحث

تتناول هذه الدراسة إلى استكشاف العلاقة بين دلالة الحقيقة والمجاز والإشارة عند الإمام الغزالي في إطار الفكر الأصولي. وتعتمد الدراسة على تحليل لآراء الإمام الغزالي من كتابيه "المنخول" و"مشكاة الأنوار"، حيث يسعى الباحث إلى تقديم فهم لدلالة الإشارة من خلال تحليل أثر دلالة الحقيقة والمجاز في استنباط الأحكام الشرعية. ومن خلال العلاقة بين هذه الدلالات يتضح أثر دلالة الإشارة عند الإمام الغزالي، والتي تعد واحدة من المداخل لفهم المعاني والمقاصد الإلهية التي قد تتجاوز حدود المعنى الظاهر.

إن إشكالية البحث تتمثل في محاولة الربط بين دلالة الحقيقة والمجاز ودلالة الإشارة، ومعرفة كيف يمكن أن تؤثر هذه العلاقة على فهم النصوص الشرعية، وبالتالي على استنباط الأحكام منها. ويطرح الباحث عدة تساؤلات: ما هي العلاقة الدقيقة بين الحقيقة والمجاز والإشارة؟ وكيف يمكن أن يعزز فهمُنا لدلالة الحقيقة والمجاز فهمَنا لدلالة الإشارة؟ وهل يمكن أن تسهم هذه الدلالة لتوضيح المعاني الخفية دون المساس بالمعاني الظاهرة للنصوص؟.

خلصت الدراسة إلى أن الإمام الغزالي قد أبرز أهمية فهم الحقيقة والمجاز كخطوة أولى للوصول إلى دلالة الإشارة، معتبرًا أن نصوص الوحي قد تحمل معاني متعددة يمكن استكشافها بطرق مختلفة دون أن يتم تجاوز المعنى الظاهر أو إلغاؤه. يشير الغزالي إلى أن الجمع بين الدلالة الظاهرية والدلالة الإشارية يسهم في الوصول

إلى فهم أكثر عمقًا وشمولًا للنصوص الدينية، مشددًا على ضرورة الحفاظ على حقيقة الظاهر مع اعتبار معنى الباطن في تأويل النصوص، وذلك لضمان فهم معانيها الحقيقية دون الوقوع في التأويلات الباطنية الباطلة.

الكلمات المفتاحية: الدلالة، الإشارة، الحقيقة ، المجاز ، الغزالي.

The significance between truth, metaphor, and reference according to Imam Abu Hamid Al-Ghazali (linguistic fundamentals study)

======

Abdullah Khaled Al-Matar*, Ahmed Abdullah Al-Oumi.

Department of Islamic Studies "Jurisprudence and its Principles", College of Basic Education, Public Authority for Applied Education and Training, Kuwait.

Email of the principal researcher: abdullahkhalidvv@gmail.com

Abstract:

This study aims to explore the intricate relationship between literal truth, metaphor, and indicative meaning within the framework of Imam Al-Ghazali's jurisprudential thought. The research delves into the analysis of Al-Ghazali's perspectives as presented in his works Al-Mankhūl and Mishkāt Al-Anwār, seeking to provide a nuanced understanding of how truth and metaphor contribute to the derivation of Islamic legal rulings. The study particularly focuses on the role of indicative meaning as a key approach for interpreting deeper, hidden meanings within religious texts, which often transcend the immediate, apparent understanding.

The core issue addressed in this research is the connection between literal and figurative language and how indicative meaning can influence the comprehension of religious texts, thus affecting legal rulings. Several critical questions are raised, such as: What is the precise nature of the relationship between truth and metaphor? How does indicative meaning enhance the understanding of religious discourse? And can it clarify subtle, implicit meanings without undermining the

explicit ones?.

The study concludes that Imam Al-Ghazali underscored the importance of understanding truth and metaphor as a prerequisite for accessing indicative meaning, arguing that religious texts may carry multiple layers of meaning that can be uncovered through careful interpretation, without dismissing the apparent meaning. Al-Ghazali advocates for a balanced approach, where both the literal and indicative meanings are integrated to achieve a comprehensive understanding of divine messages. He emphasizes that interpreting texts in this manner ensures a profound engagement with their spiritual and legal dimensions, while avoiding the pitfalls of esoteric interpretations that disregard the text's explicit meanings.

Key words: Indicative Meaning , The Absolute Truth , The Metaphor , Al-Ghazali .

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، ولي الصالحين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، اللهم يسر وسهل واجعل لنا للفهم سبيلا، وبعد:

فالبحث فيما يوصل إلى المعنى ومراد المتكلم من الأسس الأولى التي نشأ وتأسس عليه علم أصول الفقه، وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله في رسالته: "فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها".(١) وإن لهذا السان العربي الذي نزل به وحي ربنا لقواعد وأسس درسها الأصوليون وغاصوا في تحليلها لضبط الاستدلال الفقهي وسك المنهج الذي يعرف به الحكم الشرعي، وقد أسماها الإمام الشافعي فطرة اللسان العربي، قال رحمه الله "وأن فطرته -أي فطرة اللسان العربي- أن يخاطب بالشيء منه عامًّا ظاهِرًا يُراد به العام الظاهر ويُسْتغنى بأوَّل هذا منه عن آخِره، وعاماً ظاهراً يراد به العام، ويَدْخُلُه الخاصُّ فيُسْتَدلُّ على هذا ببَعْض ما خوطِبَ به فيه، وعاما ظاهرا يراد به الخاص، وظاهر يُعْرَف في سِياقه أنَّه يُراد به غيرُ ظاهره فكلُّ هذا موجود عِلْمُه في أول الكلام أو وسطه أو آخره، وتبتدئ الشيء من كلامها يُبَين أوَّل لفظها فيه عن آخره، وتبتدئ الشيء يبين آخر لفظِها منه عن أوَّلِهِ، وتكلَّمُ بالشيء تُعَرفُه بالمعنى دون الإيضاح باللفظ كما تعرف الإشارةُ ثم يكون هذا عندها من أعلى كلامها لانفراد أهل علمها به دون أهل جهالتها، وتسمي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة وتُسمي بالاسم الواحد المعانيَ الكثرة".(٢)

وإن الباحث هنا ليتخذ من هذا التبيان مدخلاً ليقدم دراسة من صلب هذا الموضوع تتعلق بمسألة الحقيقة والمجاز والإشارة كقنطرة للوصول إلى دلالة النص، محاولاً سبر غور هذه المسألة الأصولية لمعرفة أثرها على معرفة الأحكام

---

(١) الشافعي، الرسالة، ٥١.

(٢) الشافعي، الرسالة، ٥٢.

الشرعية التي هي غاية الفقيه.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة الأساسية في محاولتها النظر في أثر العلاقة ما بين الحقيقة والمجاز والإشارة على معرفة الأحكام الشرعية عند الإمام الغزالي، محاولة التوصل لحل لهذه المشكلة بالجواب عن سؤالين متفرعين من أصل المشكلة، وهما:

١. ما العلاقة بين الحقيقة والمجاز والإشارة؟

٢. كيف يكشف مبحث دلالة الحقيقة والمجاز في أصول الفقه عن مقاربة لفهم دلالة الإشارة عند الإمام الغزالي؟

٢. ما هو الأثر الأصولي والفقهي لفهم الإمام الغزالي للإشارة؟

أهمية وأهداف الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في إبراز الخصائص الدلالية للبحث الأصولي في مسألة الحقيقة والمجاز وعلاقتها بالإشارة. وإن كانت الدراسة قد اقتصرت على ما بينه الإمام الغزالي إلا أن الأهمية ممتدة لغيره من النظّار الأصوليين، خصوصاً وأن الإمام الغزالي رحمه الله أحد الأعمدة التي لم يأت من بعده من أصولي إلا وقد استند وارتكز عليه.

وقد كان من أدبيات علمائنا المتقدمين بيان أهمية البحث من خلال النظر في موضوعه، وإن موضوع الدارسة هذه يتعلق بالبحث في معاني الوحي المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، فلا تغيب حينها أهمية هذه الدراسة مع ما تهدف إليه من نظر في آيات كتاب الله وسنة رسول الله وما تدل عليه من معنى دلالي وأثر ذلك من الناحية الأصولية على معرفة الأحكام الشرعية. وعليه، فهدف الدراسة معرفة وتحليل العلاقة الدلالية بين الحقيقة والمجاز والإشارة، والكشف عن المقاربة التي رآها الإمام الغزالي رحمه الله، ومحاولة التوصل للأثر الأصولي الفقهي عنده.

حدود الدراسة:

اقتصر الباحث في بحثه على ما أنتجه الإمام الغزالي فيما يتعلق من بحث دلالة الحقيقة والمجاز والإشارة. ويتقيد بكتابيه المنخول ومشكاة الأنوار. وإني لا أبرح هذين الكتابين إلا للمقارنة أو لزيادة تبيان جاء في كتاب آخر.

وإن الاقتصار على هذين الكتابين جاء لسببين: الأول: أن في (المنخول) غنية في معرفة رأي الإمام الغزالي في موضوعات الحقيقة والمجاز والدلالة. الثاني: أن في (مشكاة الأنوار) غنية في معرفة رأي الإمام الغزالي في مبحث الدلالة الإشارية بحيث لم يظهر للباحث رأي الغزالي في هذه المسألة كما أظهرها في كتابه هذا. بل من تجاوز (مشكاة الأنوار) فقد فاته تبيان دقيق لرأي الإمام الغزالي لبحث الدلالة والإشارة وعلاقتها بمعرفة الأحكام الشرعية.

منهجية الدراسة

نظرا لأن البحث يحاول اختبار رأي الإمام الغزالي في الحقيقة والمجاز والإشارة، وهي مسألة عريقة في أصول الفقه، فقد اعتمدت على المنهج التحليلي المستل من تراثنا الأصولي في السبر والتقسيم، إذ إنني ابتداء أنظر في رأي الإمام الغزالي في كتابه "المنخول" وأنظر ما فيه من تقسيم لبحث الحقيقة والمجاز وأثرها في الفهم الدلالي والإشاري، مبتدئاً بالتعريفات، ومنتهياً إلى خلاصة رأيه. ثم أنتقل في السبر إلى كتابه "مشكاة الأنوار" ناظراً رأيه في الحقيقة والمجاز وأثرها في الدلالة الإشارية. وقد احتجت لتبيان بعض المسائل إلى ذكر أمثلة وتوضيحات من غير كتب الإمام الغزالي للمقارنة والمناقشة وزيادة التوضيح في التعريفات وغيرها، ولا أقصد إلى هذا النقل إلا إذا رأيت أن المسألة تزداد وضوحاً وإشراقاً بذكر نص من كتاب آخر أو بسياق مقارنة تزيد من التبيان والفهم. وأخيراً، فإن الباحث في تضاعيف تحليله لا يكتفي بالسبر والتقسيم، بل يحاول فهم العلة والسبب -كما هي عادة الأصوليين من وراء بحثهم السبر والتقسيم- ليصل بذلك إلى نتائج دقيقة لدراسته عسى أن تحقق أهدافها.

الدراسات السابقة

ـ نظرية في التأويل: قراءة جديدة في مشروع أبي حامد الغزالي: قراءة جديدة في مشروع أبي حامد الغزالي، محمد لشقر، ٢٠٢٣ . المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

الكتاب يقدم تحليلًا لنظرية الغزالي في التأويل، مركّزًا على الأبعاد الكلامية، الفلسفية، والصوفية التي شكّلت مقاربته للتأويل. وقد بين الباحث تأثر الغزالي بثلاثة تيارات فكرية وكيف أن الغزالي تأثر بعلم الكلام والفلسفة والتصوف في بناء نظريته التأويلية. وقد استعرض الكاتب في القسم الأول من الكتاب هذه المؤثرات، مشيرًا إلى دورها في تشكيل مواقف الغزالي من النصوص الدينية.

ناقش الكتاب بشكل مفصل كيف تعامل الغزالي مع مفهوم التأويل عبر التفريق بين الدلالة الظاهرة والباطنة. والعلاقة بين الألفاظ والمعاني. والكتاب وإن كان قد نظر في عين المسألة التي أبحث فيها خصوصا في الفصل الثاني من الكتاب إلا أن المقاربة والمنهجية في دراستي هنا مختلفة، إذ إنها تلتمس المنهجية الأصولية من سبر وتقسيم، ثم إنها نظرت بشكل أخص لكتاب مشكاة الأنوار وكتاب المنخول، ونظرت بشكل أخص كذلك لمسألة دلالة الإشارة وارتباطها بدلالة الحقيقة والمجاز.

ـ إشكالية التأويل بين كل من الغزالي وابن رشد، أحمد عبد المهيمن، ٢٠٠١، دار الوفاء

هذا الكتاب في أصله رسالة دكتوراة في جامعة الزقازيق، وقد تطرق لمسألة مهمة في البحث الأكاديمي المتعلق بالتراث، وقد أوصت هذه الدراسة بمثل هذه الدراسات الناظرة في البينيات الفكرية التي تقارن بين عقل إسلامي وعقل إسلامي آخر من العقول التي أنتجها التراث الإسلامي. فالباحث عبد المهيمن هنا يقارن بين الغزالي وابن رشد بشكل مميز. إلا أن الجزئية التي نتطرق لها في هذه الدراسة لم تكن مقصودة ولم يسلط عليها الضوء.

ـ مسألة المعرفة ومنهج البحث عند الغزالي، أنور الزعبي، ٢٠٠٠، دار الفكر دمشق

الكتاب على أهميته وتخصصه في فكر الإمام الغزالي إلا أنه يتطرق للمسائل العامة المعرفية عند الإمام الغزالي، كنقده للفلسفة اليونانية، ونقده للباطنية، ومنهج البحث الكلامي. فالكتاب لم يختص بالمسألة التي تدرسها هذه الدراسة.

مخطط الدراسة

٠,١ مدخل

١,١ تعريفات

١.١.١ في مصطلح الحقيقة والمجاز

٢.١.١ في مصطلح الإشارة

٠,٢ بين الحقيقة والمجاز والإشارة

١.٢ الحقيقة والمجاز كمقاربة للإشارة

٢.٢ الدلالة الحرفية والدلالة الإشارية

٣.٢ دلالة الإشارة وظاهر حكم النص

٠,٣ نتيجة البحث

١,٠ مدخل

قصدت الدراسة النظر في مسألة هامة تتعلق بالغاية من الفقه وأصوله، ألا وهي معرفة الأحكام الشرعية، وإن الدراسة لتبحث في دلالات الحقيقة والمجاز والإشارة عند الغزالي، من حيث التعرف على الصلة بين دلالة الحقيقة والمجاز من جهة ودلالة الإشارة من جهة أخرى. إذ نص علماء الأصول واللغة على أن الأصل في الكلام الحقيقة، ولا يصار إلى المجاز إلا بقرينة، وللقرينة شروطها. هذه المقاربة الأصولية أيكون بينها وبين دلالة الإشارة مشابهة. سيحاول الباحث هنا النظر في هذه المشابهة مما جاء في كلام الإمام الغزالي رحمه الله. ولأبدأ بالتعاريف اللازمة التي يتأتى بها الدخول للبحث.

١,١ تعريفات

١,١,١ في مصطلح الحقيقة والمجاز

عرف الأصوليون الحقيقة بأنها "اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِيمَا وُضِعَ لَهُ"،[١] ومثالها: كلمة (أسد) وضعها العرب للحيوان المعروف، ولكن الأصوليين أدركوا أنه ليس هناك دليل على كون كلمة "أسد" قد وضعت ابتداء من قبل الله تعالى على الحيوان المعروف على القائلين بأن اللغة توقيفية، أو قد وضعت من قِبَل الناس على القائلين بأن اللغة اصطلاحية، لذا أنشأ الأصوليون ضابطاً لمعرفة الحقيقة إذا تحقق هذا الضابط عرفنا أن اللفظ هذا يدل على المعنى الفلاني بالحقيقة. هذا الضابط وضحه الطوسي في شرح مختصر الروضة، قال: "وتعرف الحقيقة بمبادرتها إلى الفهم بلا قرينة"،[٢] ثم وضح أكثر ببيانه أن الحقيقة لا تحتاج إلى قرينة، بل إن "اللَّفْظَ إِذَا تَجَرَّدَ عَنْ قَرِينَةٍ فَهُوَ لِلْحَقِيقَةِ، لِأَنَّهَا الْأَصْلُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ" فالحقيقة هي التي تتبادر إلى الذهن أولاً، سواء أكانت -كما ذكر الشوكاني- حقيقة بالْوَضْعَ اللُّغَوِيَّ، وَالشَّرْعِيَّ،

---

(١) الشوكاني، إرشاد الفحول، (٦٢/١)

(٢) الطوفي، شرح مختصر الروضة، ج١ ص ٥١٧

وَالْعُرْفِيَّ، وَالِاصْطِلَاحِي،[١] فإنني عندما أقول: أسد. يتبادر إلى ذهنك الحيوان المعروف لا الرجل الشجاع. [٢]

فالحقيقة تتجلى في سرعة استجابتها للفهم دون الحاجة إلى دليل مسبق، وهذا يُعد من الأمور الجوهرية في تمييزها عن المجاز. إذ تتمثل إحدى السمات البارزة للحقيقة في قدرتها على إلصاق المعنى في الذهن والفهم بشكل فوري وذاتي، دون الاعتماد على أدلة خارجية. هذا يعني أن التعبير الذي يحمل أكثر من معنى قد يُفهم من قِبَل المتحدثين باللغة على أنه يشير إلى جميع المعاني المحتملة أو إلى معنى محدد دون غيره؛ الحالة الأولى تُشير إلى المشترك، كما في كلمات مثل: العين والقرء، أما في الحالة الثانية، فإن المعنى الذي يُفهم بشكل فوري هو ما يُعرف بالحقيقة؛ لأن المستمع لن يُضطر إلى التفكير في أن المصطلح قد وُضِعَ خصيصًا لذلك المعنى المفهوم بشكل طبيعي. وعليه، فقد ذكر الإمام الشوكاني زيادة مهمة لبعض الأصوليين، قال: "وَزَادَ جماعة في هذا الحد -أي حد الحقيقة أعلاه- قَيْدًا، وَهُوَ قَوْلُهُمْ: في اصْطِلَاحِ التَّخَاطُبِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ التَّخَاطُبُ باصْطِلَاحٍ، وَاسْتُعْمِلَ فِيهِ مَا وُضِعَ لَهُ فِي اصْطِلَاحٍ آخَرَ، لِمُنَاسَبَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا وُضِعَ لَهُ فِي اصْطِلَاحِ التَّخَاطُبِ، كَانَ مَجَازًا مَعَ أَنَّهُ لَفْظٌ مُسْتَعْمَلٌ فِيمَا وُضِعَ لَه".[٣]

وإذا ما طُرِحَ سؤال حول احتمالية أن يكون فهم هذا المعنى ناتجاً عن التعارف عليه وتكرار استخدامه في التخاطب، وليس لأنه هو الحقيقة بالفعل، نجيب بأن النقاش يدور حول حالات يستطيع فيها المستمع التفرقة بين المصطلحات الأصيلة والشائعة. حتى لو كان فهم المستمع للتعبير نابعًا من التعود عليه، فإن ذلك سيُشكِّل حقيقة عُرْفِية أو اصطلاحية، ولا يغير هذا من كون المتبادر إلى الذهن من التعبير

---

(١) الشوكاني، إرشاد الفحول، (٦٢/١)

(٢) الطوفي، شرح مختصر الروضة، ج١ ص ٥١٧

(٣) الشوكاني، إرشاد الفحول، (٦٢/١-٦٣)

يشير إلى الحقيقة. [١]

أما المجاز فهو "مَفْعَلٌ، مِنَ الْجَوَازِ الَّذِي هُوَ التَّعَدِّي، كَمَا يُقَالُ :جُزْتُ مَوْضِعَ كَذَا، أَيْ: جَاوَزْتُهُ وَتَعَدَّيْتُهُ".[٢] والدلالة اللغوية للمصطلح تصيب كبد المعنى الاصطلاحي إذ المجاز اصطلاحاً يدل على تجاوز وتعدي المعنى الحقيقي إلى معنى آخر، إذ هو "اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ لِعَلَاقَةٍ مَعَ قَرِينَةٍ".[٣] ويراد بالقرينة هنا (الإشارة) التي بها يجتاز المستمع من المعنى الحقيقي إلى المعنى الآخر الذي هو مراد المتكلم، فلو قال قائل (رأيت أسداً على المنبر يخطب)، فإن القرينة أو الإشارة التي هي (على المنبر يخطب)، تأخذ بالمستمع إلى كون المقصود هو الرجل الشجاع إذ الخطبة من لوازم المتكلم. وقد جاء الأصوليون بتعريف آخر للمجاز يقربنا أكثر بعد ذلك لفهم (الإشارة) ألا وهو " اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ أَوَّلًا، عَلَى وَجْهٍ يَصِحُّ".[٤] وهذه الزيادة أعني "على وجه يصح" أرادوا بها إخراج مثل استعمال لفظ الأرض ويعنى بها السماء، فهذا وجه لا يصح لغوياً.

تظهر هنا ملاحظة وهي أن التعريف الأول ينص على ضرورة وجود القرينة، أما التعريف الثاني فلا يتطرق إلى القرينة لكنه يقيد المعنى بأن تكون له وجاهة لغوية. وهذه الملاحظة ستساعدنا لاحقاً في فهم دلالة الإشارة والعلاقة بينهما. وعليه، فمن خلال تعريف الحقيقة والمجاز عند الأصوليين يتبين أن معظم الأصوليين يتفقون على أن اللفظ له حقيقة ثابتة، لذلك المجاز هو حينما لا يريد المتكلم من اللفظ حقيقته، ويحتاج المتكلم إلى إفهام المستمع إلى أنه لا يريد أو لا يقصد الحقيقة من خلال القرينة التي يبينها أو من خلال علاقة بين اللفظ والسياق تظهر أن المراد هو

---

(١) لينظر: الطوفي، شرح مختصر الروضة، ج١ ص ٥١٧

(٢) الشوكاني، إرشاد الفحول، (٦٢/١)

(٣) الشوكاني، إرشاد الفحول، (٦٣/١)

(٤) الشوكاني، إرشاد الفحول، (٦٣/١)

المعنى المجازي.

٢,١,١ في مصطلح الإشارة

عرف الإمام الزرقاني الإشارة قال: "تأويل آيات القرآن بغير ظاهره، بإشارات خفية تظهر لأرباب السلوك والتصوف، ويمكن الجمع بينها وبين الظاهر". [١] والركيزة الأساسية في هذا المصطلح تعتمد على مقدمة أساسية ملخصها أن القرآن الكريم لا تفنى معانيه ولا تنتهي مقاصده، وقد يفتح لأحد العلماء من معانيه ما لا يفتح لغيره. وقد أكد هذه الركيزة الشيخ سهل بن عبدالله في النقل المشهور عنه: "لو أعطي العبد لكل حرف من القرآن ألف فهم لما بلغ نهاية ما جعل الله في آية من كتاب الله تعالى من الفهم؛ لأنه كلام الله، وكلام الله صفته".[٢] وصفات الله غير متناهية فمعاني كلماته غير متناهية، قال تعالى: "ولو أن ما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله". (لقمان، ٢٧).

وهنا يأتي الإشكال الذي جر إلى خلاف بين العلماء ألا وهو: هل للقرآن الكريم حقيقتان إحداها ظاهرة والأخرى باطنة، أم حقيقة واحدة؟ يرى الإمام الغزالي ويؤكد على أن للقرآن الكريم حقيقة واحدة ظاهرة بمعناها القريب المقرر في أصول الفقه تبنى عليها الأحكام وتضبط بها الأصول، خلافاً للباطنية الذين حمل عليهم الإمام الغزالي لفضحهم ورد مقولتهم الباطلة التي تعتمد على المعنى الباطني وتهمل الظاهر بل تضرب عنه. فالنص على ظهره مراد به حقيقته الظاهرة القريبة، ولا يلحد في كلام الله عن وجهه المجمع عليه، ولكن قد يفتح لبعض الخواص من المعاني ما يزيد عن الفهم الظاهري ولا يتعارض معه يل يؤيده ويتأيد به، ويؤكده ويتأكد به، قلا تبطل شيئاً من الأمر والنهي بل تضفي عليه رونقاً وجمالا.[٣]

---

(١) مناهل العرفان ، الزرقاني، ج٢ ص٧٨

(٢) ابن عجيبة، البحر المديد ، (١/٣٥).

(٣) لينظر ابن عجيبة، البحر المديد ، (١/٣٦).

وهنا، لابد للتعريج إلى مصطلح يقترن بالحقيقة والإشارة ألا وهو (الظاهر والباطن)، وقد أوضح الباحث د.بدر العواد المراد منهما، قال: "المعنى الأولي: ظاهر يمكن الوصول إيه من خلال دلالة اللفظ الوضعية أو السياق ونحوهما من قوانين اللغة وقواعد التفسير".(١) قال الآلوسي الكبير: "فهو من علم الظاهر لأنه ظهر للخلق".(٢) ثم ذكر معنى معنى الباطن قوله: "المعنى الثاني: باطن لا يرشد إليه اللفظ بأي من دلالاته المعتبرة سواء كانت جلية أو خفية، وإنما هو معنى ما ورائي يفصل بينه وبين المعنى الظاهري للنصوص مفاوز".(٣) فالباطن كما قال الآلوسي "غير ظاهر على أكثر الناس، ويتوقف حصوله على القوة القدسية دون المقدمات الفكرية". (٤)

وعليه فمطلح الإشارة الذي نعنيه هنا في هذه الدراسة ما يقصد به دلالة الباطن أو دلالة الإشارة التي أجملها الإمام الغزالي

في نقله عن بعضهم أنها "سر من أسرار الله تعالى يقذفه الله تعالى في قلوب أحبابه لم يطلع عليه ملكاً ولا بشراً".(٥) ولا يعنى بها هنا مفهوم الإشارة أو إشارة النص عند الأصوليين، وذكر الجرجاني في التعريفات أن إشارة النص هي "العمل بما ثبت بنظم الكلام لغة، لكنه غير مقصود، ولا سيق له النص، كقوله تعالى (وَعَلَى

---

(١) بدر ناصر العواد, نظرية الظاهر والباطن عند الصوفية وعلاقتها بظاهرة الغموض والكتمان لديهم، ٣٥.

(٢) الآلوسي، روح المعاني، (١٢١/٢).

(٣) بدر ناصر العواد, نظرية الظاهر والباطن عند الصوفية وعلاقتها بظاهرة الغموض والكتمان لديهم، ٣٥.

(٤) الآلوسي، روح المعاني، (٣١١/٨).

(٥) الغزالي، إحياء علوم الدين، (٢٤/٣).

الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ) سيق؛ لإثبات النفقة، وفيه إشارة إلى أن النسب إلى الآباء".[١] هنا وإن كانت دلالة النص تختلف عن دلالة الإشارة التي يدور البحث عليها إلى أن هنالك صلة وهي أن يراد من اللفظ غير ما سيق له أصالة، فثمة اعتبار خفي للمعنى وإن كان النص لم يأت ظاهراً للدلالة عليه.

٠,٢ بين الحقيقة والمجاز والإشارة

١,٢ الحقيقة والمجاز كمقاربة للإشارة

عقد الباحث هذا الفصل لإثبات مقاربة تؤكد أن الأصوليين أدركوا تجذر "الحقيقة والمجاز" في لغة الوحي المتمثلة بالنص القرآني والحديث النبوي، وأثرها على درجة الوضوح في ألفاظ وعبارات الوحي، وهو ما يدفع إلى فهم سعة النص للحقيقة والمجاز وتعدد المعاني، هذه السعة التي كما يرى الغزالي وما سيتضح من التفصيل أدناه سعة تسمح بالدلالة الإشارية في إدراك معاني كتاب الله التي لا تنفد.

ولكي يزداد الأمر وضوحاً، فقد أثار الأصوليون تساؤلات لحل إشكال الغموض في مبحث "الحقيقة والمجاز"، وهي مسائل تظهر الخلاف في وسيلة إدراك المعنى المقصود أو مراد الله كما هو في التعبير الأصولي، وهذا الخلاف الذي ينطبق على ظاهر النص يضفي مندوحة للوصول لمراد الله من خلال المعنى الإشاري، وبيان هذه المقاربة كما يلي:

أولاً: هل يمكن أن يكون اللفظ لا معنى له ألبته؟، يعرض النحاة لبعض الكلمات التي يسمونها "المهملة" مثل كلمة (عضخ) معكوس (خضع) وهي كلمات حروفها عربية وتركيبها صحيح لكن العرب لم يضعوا لها معنى،[٢] يأخذ الغزالي هذا المصطلح لدى النحاة وينشئ منه مصطلحاً آخر يسميه الكلام "الباطل"، وينفي أن يكون مثل هذا الكلام موجود في القرآن، قال: الكلام "الباطل هو الذي لا حقيقة

---

(١) الجرجاني، التعريفات، ٢٠.

(٢) ابن فارس، الصاحبي في فقه اللغة، ٤٧.

له، والقرآن منزه عن ذلك"[١]. وهذه الإشارة من الغزالي تبين أن الأصوليين متفقون على إثبات أن اللفظ له حقيقة ثابتة معتبرة لا تهمل.

ثانياً: هل يمكن معرفة حقيقة اللفظ قبل استعماله في جملة؟، أي قبل أن يستعمله المتكلم في جملة، رأى الطوفي أن "اللفظ قبل استعماله لا يعتبر حقيقة ولا مجازاً، لعدم وجود ركن تعريفهما، وهو الاستعمال".[٢] بهذا المعنى لا يكون اللفظ دالاً على المعنى إلا حين يستخدم في جملة. إدراك هذه النقطة تشكل مرتكزاً في فهم الخلاف بين الحقيقة والمجاز. ويبدو أن ما ذكره الطوفي هو رأي الحنابلة وابن تيمية، وهو يختلف هنا عن رأي الشافعية لذلك نجد زكريا الأنصاري في كتابه "لب الأصول" ذكر بأن "اللفظ لا يعتبر لا حقيقة ولا مجازاً قبل الوضع، لكن قبل الاستعمال في جملة يمكن معرفته إن كان حقيقة أو مجازاً. والأنصاري يؤكد هنا على نزعة وجود معنى حقيقي وضعه العرب أولاً على شيء معين ثم ينتقل هذا اللفظ فيطلق على شيء آخر بشكل مجازي أو "بوضع ثاني" كما هي عبارة الأنصاري.[٣]

ثالثاً: هل المجاز موجود في اللغة والقرآن؟، جل علماء الأصول يقرون بوجود المجاز في اللغة والقرآن،٤ وقد ذكر ابن السبكي في "جمع الجوامع" أن الفقيه أبو إسحاق الاسفراييني وعالم اللغة أبو علي الفارسي يرون بأنه لا يوجد مجاز في اللغة أصلاً.[٥] بينما يذكر الشنقيطي في "رسالته الهامة حول المجاز" أن ابن خويزمنداد من المالكية، وابن القاص من الشافعية، وكذلك الظاهرية يرون أنه لا يجوز أن يكون

---

(١) الغزالي، المستصفى، ٨٤.

(٢) الطوفي، شرح مختصر الروضة، (٥٢٢/١).

(٣) زكريا الأنصاري وزين الدين السنيكي، غاية الوصول شرح لب الأصول، ٥٢-٥٤.

(٤) السبكي، جمع الجوامع، ٤٠٣/١.

(٥) السبكي، جمع الجوامع، ٤٠٣/١.

هناك مجاز في القرآن. أما ابن تيمية وتلميذه ابن القيم من الحنابلة، فيرون بمنع وجود المجاز في القرآن واللغة. يبدو للوهلة الأولى أن الرأي الذي يؤكد على عدم وجود المجاز ينزع نحو وضوح ألفاظ الوحي وفهم أدق لها، إذ لا مجاز والحقيقة ظاهرة. ويبدو كذلك أن من يرون وجود المجاز أصلاً في اللغة والقرآن ينزعون إلى غموض المعنى، لأن اللفظة إذا اشتبهت بين الحقيقة والمجاز لن يكون من السهل تحديد المراد إلا من خلال التعرف على السياق والقرائن وعلاقة اللفظة مع أخواتها في الجملة. لكني من خلال تحليلي لهذه الآراء بدا الأمر للباحث مختلفاً نوعاً ما. فالقائلون بمنع المجاز في القرآن واللغة يعتقدون بالرأي الذي ذكرناه أعلاه، أعني، أن "اللفظ قبل استعماله لا يعتبر لا حقيقة ولا مجازاً" ثم يردفون بأنه يستحيل تتبع الألفاظ التي وردتنا عن العرب والتحقق فيما إذا كانت وضعت لتدل -كالأسد في مثالنا- على الحيوان أو على شيء آخر. وإذا كان المجاز هو استخدام اللفظ بوضع ثانٍ غير الذي وضع له والواقع أنه لا يمكن التحقق أصلاً من معرفة ما الذي وضعته العرب ابتداء لهذا اللفظ، فكيف يمكننا تحديد المجاز.[١] لذلك ذهب ابن تيمية وتابَعَه في ذلك ابن القيم أن "اللفظ المطلق من جميع القيود لا يوجد إلا متصوراً في الذهن، أما واقعاً فغير موجود في كلام الناس".[٢] لكن هذا لا يعني أن (الأسد) عند ابن تيمية يستحيل أن يراد به الرجل الشجاع، بل يريد أن يقول أن لفظ "الأسد" لوحده مجرداً من السياق لا يدل على شيء، وإنما يدل على شيء حين يكون اللفظ في جملة، قال: "فلا يتكلم أحد إلا بكلام مؤلف مقيد مرتبط بعضه ببعض"، فلفظة "الأسد" تدل على الحيوان حقيقة لا مجازاً في سياق جملة كـ "رأيت أسداً يفترس

---

(١) وأما الألفاظ الموجودة في كلام العرب التي نزل بها القرآن من ادعى أن جماعة من العرب وضعوها لأصناف قبل أن يستعملوها فيها احتاج إلى نقل ذلك ولا سبيل إليه ولو كان هذا موجودا لكان مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله. ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية، ٨/ ٤٢٠.

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ١٠٦/٧.

حماراً"، وتدل على "الرجل الشجاع" حقيقة لا مجازاً في سياق جملة كـ "رأيت أسداً يحمل سيفاً"، وهذا عنده -كما وضحه الشنقيطي- أسلوب من أساليب العرب ولا يسمى مجازاً.

من أجل تحديد أدق للتفريق بين الحقيقة والمجاز، يظهر أن معظم الأصوليين قد وضعوا ضابطاً يسهل لنا التعرف على الحقيقة والمجاز ألا وهو "التبادر إلى الذهن"، فكلمة (يد) أول ما يسمعها العربي يتبادر إلى ذهنه اليد العضو في الجسم لا معنى (القدرة)، لكن ابن تيمية رفض ذلك وقال "إنَّ القول بأن الْحَقِيقَةَ هي مَا يَسْبِقُ إلَى الذِّهْنِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ مِنْ أَفْسَدِ الْأَقْوَالِ"،[1] لأن اللفظ لم ينطق به العرب مجرداً هكذا دون جملة بل دائما ما يكون في سياق، والسياق هو الذي يحدد الحقيقة وهو الذي يحدد الذي يتبادر إلى الذهن في كل سياق وفي كل جملة على حدة، ولم يستعمل في كلام العرب أن يأتي اللفظ مجرداً عن السياق لأجل أن يقال يتبادر إلى الذهن كذا أو خلافه.

لكن التساؤل لماذا يرفض ابن تيمية ومدرسته أن يسمي هذا الأسلوب -الذي يقر بأنه موجود في اللغة والقرآن- مجازاً ويصر على تسميته "حقيقة"؟، حسب

---

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (٧/١٠٥-١٠٦). وتمام كلامه: " وأما قول من يقول: إن الحقيقة ما يسبق إلى الذهن عند الإطلاق فمن أفسد الأقوال، فإنه يقال: إذا كان اللفظ لم ينطق به إلا مقيدا ; فإنه يسبق إلى الذهن في كل موضع منه ما دل عليه ذلك الموضع. وأما إذا أطلق فهو لا يستعمل في الكلام مطلقا قط فلم يبق له حال إطلاق محض حتى يقال: إن الذهن يسبق إليه أم لا. وأيضا فأي ذهن فإن العربي الذي يفهم كلام العرب؛ يسبق إلى ذهنه من اللفظ ما لا يسبق إلى ذهن النبطي الذي صار يستعمل الألفاظ في غير معانيها ومن هنا غلط كثير من الناس؛ فإنهم قد تعودوا ما اعتادوه إما من خطاب عامتهم وإما من خطاب علمائهم باستعمال اللفظ في معنى فإذا سمعوه في القرآن والحديث ظنوا أنه مستعمل في ذلك المعنى فيحملون كلام الله ورسوله على لغتهم النبطية وعادتهم الحادثة".

الشنقيطي – المجاز يجوز نفيه لأن معناه متردد غير واضح وغير ثابت، والقرآن ليس فيه ما يجوز نفيه، لذلك يستخدم بعض العلماء المجاز ذريعة لنفي بعض الصفات عن الله مثل "اليد، والعين" ويفسروها بالقدرة والنعمة والرعاية.(١) من هذا التعليل يتضح أن ابن تيمية أراد أن يؤكد على وضوح القرآن من خلال أن يجعل كل دلالات ألفاظ القرآن حقيقية ولا يوجد فيها مجاز، ولكنه في الوقت ذاته جعل مسألة معرفة "الحقيقة" مرتبطة بالسياق لا بـ "الوضع"، فهو بذلك زاد الأمر ترددا. فبينما يرى الأصوليون أن الأصل أن نقدم الحقيقة حتى تظهر قرينة تصرف اللفظ من إرادة معناه الحقيقي إلى معناه المجازي، يرى ابن تيمية أن الأصل ما يثبته السياق وهو الحقيقة. وعليه، فلا يبدو أن قول من ينفون المجاز يجعل من النص أكثر وضوحاً ودقة في التعبير عن مراد الله كما يمكن أن يُعتقد في أول الأمر بل بالعكس.

فيظهر مما تقدم أعلاه أن كلا الرأيين –حتى من ينفي وجود المجاز– يتفقون بوجود مساحة للناظر أو الفقيه في اختيار معنى النص من خلال توظيف عنصر الحقيقة والمجاز المتجذر في لغة الوحي، وقد كان بالإمكان أن يأتي نص الوحي بشكل أكثر وضوحاً بحيث يدفع الناظر أو الفقيه إلى طريق واحد للمعنى لكن هذا لم يكن.

وعليه، فيبدو أن نصوص الوحي تحمل في ذاتها مآلات ودلالات يتلمسها الفقيه أو النظر تتردد بين الحقيقة والمجاز، وهو عنصر لغوي حالٌّ في البنية اللغوية للنص، وهنا تأتي دلالة الإشارة لتكون محاولة للوصول إلى المعنى من طريق لا يبعد كثيراً عن طريق المجاز، فإن كان الناظر في كتاب الله ينظر إلى كلمة في سياق تدلف بالمعنى إلى مجاز الكلمة لا حقيقتها لإشارة في السياق تدل عليها، فكذا يكون للناظر فتح رباني يدفعه إلى ملامسة مراد الله من تلك الكلمة في سياق يسمح به المعنى ولا تمنعه اللغة مع المحافظة والإبقاء على قدسية الظاهر.

---

(١) الشنقيطي، منع جواز المجاز، ٧.

١,٢ الدلالة الحرفية والدلالة الإشارية

بداية، حاول بعض الفقهاء والأصوليين تجاوز عقبة طبيعة نصوص الوحي المترددة بين المعاني باستخدام منهج يحاول تأويل الألفاظ والعبارات بشكل حرفي (التأويل الحرفي) محاولة منهم بجعل النص أكثر وضوحاً وأدق في توصيل المعنى. وهم بذلك ينطلقون من مقدمة منطقية ميتافيزيقية؛

- بما أن الغرض من إرسال الخطاب والكلام هو "البيان والإفهام، ولو كان بخلاف ذلك لجرى مجرى اللغو"،[(١)]

- والله منزه ومستحيل عليه اللغو، فلذا وجب أن يكون كلام الله واضحاً.

وليزداد الأمر وضوحاً فقد يأتي شاعر من الشعراء بقصيدة يظهر فيها من المعاني البلاغية الجمالية ويستخدم أساليب عربية منمقة ومزركشة لتحقيق غرض إظهار قدرته البيانية البلاغية وبراعته الشعرية، وقد لا يهتم كثيراً بإفهام المعنى بل يفضل التعريض والتلميح، والتغليق والتلغيز، وقد عبر عن هذا المعنى البحتري بقوله:

عليَّ نحت القوافي من مقاطعها ... وما عليَّ لهم أن تفهم البقر

أي: الواجب عليّ أنا الشاعر أن أقول القصيدة موزونة منحوتة، ولا يشغلني بعد ذلك أفهمها الناس أم لم يفهموا.

وأبو الطيب المتنبي قد نظر لهذا المعنى، وصاغه ببيت يؤدي معنى بالبحتري عينه لكنه يزيده بريقاً وجمالاً بقوله:

أنام ملء جفوني عن شواردها .... ويسهر القوم جراها ويختصم

أي: إني أقول القصيدة وأنام ناسياً ما ألقيته من قصيد، بينما يسهر الناس يختصمون ويتجادلون في مرادي ومقاصدي والمعاني التي أرنو إليها من وراء أبيات القصيدة.

ففي حالة الشعر نعم قد يكون الإلغاز والتلميح هو المطلوب، أما في حالة

---

(١) السمعاني، قواطع الأدلة، (١/٥٠).

نصوص الوحي فالفقهاء يرون بأن هدفها بيان مراد الله وبيان أحكامه فإن لم تكن واضحة بينة فحينها يبطل القصد من إرسال الرسول وإنزال الوحي، هذه المقدمة المنطقية دفعت بكثير من الفقهاء إلى الاتجاه إلى التفسير الحرفي الذي يراعي حقيقة اللفظ أكثر من سياقه الذي جاء فيه أو الحال الذي تنزل به، وهو اتجاه يبدو أنه قريب لمصطلح الحقيقة عند جل الأصوليين، إذ إن معرفة المعنى الحرفي باستقلالية في أي سياق كان تتحقق من خلال الضابط الذي ذكره الأصوليون ألا وهو: التبادر إلى الذهن. فيبدو للوهلة الأولى أن منهجية التأويل الحرفي يمكنها أن تضبط التأويل ويمكنها أن تشير بإصبعها على مراد الله من هذه الألفاظ.

لكن الأمر أعقد من ذلك إذ تواجهنا مسألة: "هل المعنى الحرفي هو مراد الله؟ وهي مسألة دقيقة جداً تتضح من خلال التفريق الذي يجب أن يدرك بين "الحقيقة" و"المعنى"، فالحقيقة والمعنى الحرفي للفظ تختلف عن المعنى المراد، وقد وضح ذلك أبو هلال العسكري حين عقد فصلا للتفرقة بين الحقيقة والمعنى، قال في الفروق اللغوية: "الفرق بين المعنى والحقيقة :أن المعنى هو القصد الذي يقع به القول على وجه دون وجه، وقد يكون معنى الكلام في اللغة ما تعلق به القصد".[١] فبين المعنى والحقيقة عموم وخصوص، إذ قد تكون الحقيقة هي المقصودة فهنالك تتحد الحقيقة والمعنى، وقد يقصد ما هو خلاف الحقيقة فيفترق المعنى عن الحقيقة، ولهذا قال أبو علي القالي : "إن المعنى هو القصد إلى ما يقصد إليه من القول فجعل المعنى القصد".[٢] أما الحقيقة فهي ما وضع من القول موضوعه في أصل اللغة.[٣]

وبهذا التفريق يظهر أن معرفة المعنى الحرفي أو الحقيقة لا تؤدي بالضرورة إلى

---

(١) أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، ٣٣.

(٢) أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، ٣٣.

(٣) أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، ٣٤.

معرفة مراد الله لأن المعنى المقصود قد يكون مختلفاً عن المعنى الحرفي. بل حتى الأصوليين الذين وضعوا ضابطا عاما لمحاولة الكشف عن مراد الله لم يدعوا أنهم قد حسموا الجدال الدائر حول المعنى، قالوا: "إذا اختُلف في اللفظ بين الحقيقة والمجاز، فالمعنى الحقيقي هو الذي يقدم، إلا أن يوجد دليل يؤكد أن المجاز هو المراد".(١) لكنهم بعد ذلك اختلفوا اختلافاً طويلاً حول كيف ومتى يقدم المجاز؟ وأي حقيقة تلك التي تقدم؟ هل هي الحقيقة الشرعية أم الحقيقة اللغوية أم الحقيقة العرفية؟. وهنا، نرجع مرة أخرى إلى تأرجح المعنى بين الحقيقة والمجاز، أو بين الحقيقة والمعنى كما تبين من كلام العسكري والقالي، وهي المساحة التي يرى فيها الإمام الغزالي براحاً لأهل الفتح أن يروا المعنى المراد من وراء كلمات الله التي لا تنقد معانيها فيستدلون بالإشارة إلى مكنون النص وباطنه.

فالإمام الغزالي في مشكاة الأنوار يرى أن هناك درجات للمعرفة الروحية، تبدأ من المعرفة الحسية الظاهرية، ثم المعرفة العقلية التي تعتمد على التأمل والتفكير، ثم تصل إلى المعرفة الإشارية، وهي المعرفة التي تكون رمزية، ولا يمكن إدراكها إلا لأهل الحقيقة، الذين يتجاوزون ظاهر الأمور ويدركون حقيقتها الروحية. وقد أسس لهذه الفكرة في "مشكاة الأنوار" من خلال النظر في آية النور، إذ قارن الإمام الغزالي بين الضوء المادي الذي نراه بأعيننا وبين النور الروحي الذي ينير بصيرتنا لفهم الحقائق الروحية. فالإشارة، في هذا السياق، هي نوع من هذا النور الروحي الذي يوجه الإنسان نحو فهم ما وراء الظاهر.(٢)

وعليه، فإن كلا الإشارة والمجاز صَرْف للحقيقة عن ظاهرها، إلا أن هنالك فرقاً جوهرياً، فالمجاز هو استخدام لفظ يدل على معنى غير حقيقي، لكن هذا المعنى

---

(١) ابن قدامة، روضة الناظر، (٥٠١/١). والجدل في هذه المسائل طويل ومعروف ومبثوث في كتب أصول الفقه، ينظر هنالك.

(٢) لينظر الغزالي، مشكاة الأنوار.

المجازي يكون له ارتباط عقلي أو لفظي بالمعنى الأصلي. إذ المجاز يعتمد على الانتقال من المعنى الحرفي إلى معنى آخر لأغراض أدبية أو بلاغية. مثل قولنا: "البحر باسط يديه"، حيث يُستخدم المجاز هنا للإشارة إلى الكرم في الصفات المعنوية. أما الإشارة فهي نوع من المعاني الرمزية أو الروحية التي تتطلب فهماً أعمق، ولا يمكن الوصول إليها بسهولة من خلال التحليل اللغوي أو العقلي المباشر. فالإشارة في فكر الإمام الغزالي، تُعبر عن حقائق داخلية يدركها من ارتقى روحياً. فهي لا تهدف إلى البلاغة فقط، بل تهدف إلى إيصال تجربة روحية أو معنى خفي لا يُدرك إلا بالتفكر والفتح الرباني.

٣.٢ دلالة الإشارة وظاهر حكم النص

عُقد هذا المطلب للنظر في رأي الإمام الغزالي في الجمع بين دلالة الإشارة ودلالة ظاهر النص، وهي النقطة الجوهرية التي تمايز بين رأي الإمام الغزالي ومن معه من أهل السنة وبين الطريقة الباطنية في تأويل نصوص الوحي. قال الإمام الغزالي في إحياء علوم الدين: "فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع التفهم والاستنباط. والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة ونحن نرمز إلى جمل منها ليستدل بها على أمثالها ويعلم أنه لا يجوز التهاون بحفظ التفسير الظاهر أولاً، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر".[(١)] ثم يختم هنا الإمام الغزالي بعبارة غاية في السبك: "ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر" إذ يؤكد على ضرورة فهم الظاهر واعتباره قبل الدخول في الدلالة الإشارية. آو بعبارة أخرى، لابد من تأكيد وترسيخ واعتماد الظاهر قبل الخوض في الإشارة. وعليه، فالإمام الغزالي يرسخ على الأصل الأصولي الذي أقره في المنخول والمستصفى من أن الاعتبار في الدلالة الأصولية الفقهية مقتصرة على الظاهر، ولا مدخلية لهوم الباطن في إثبات الأحكام أو نفيها،

(١) الغزالي، إحياء علوم الدين، (١/٢٩١).

بل إنه يزيد من التوكيد على أن الوصول إلى فهوم الباطن لا تتأتى إلا من بوابة إحكام الظاهر.

وقد وجد الباحث ملحظاً في منخول الإمام الغزالي عند مناقشته لمبحث الحقيقة والمجاز يؤكد فيه على رفض أن يراد بالنص الحقيقة والمجاز في الوقت نفسه، وذلك لما يكون من صعوبة الوصول إلى مراد الشارع إن كانت الحقيقة والمجاز مقصودتان في نفس الوقت، كأن تكون جملة (رأيت أسداً) تدل على الحيوان ذو اللامة والرجل الشجاع في الوقت عينه.(١) وهو رأي هام في مسألة البحث هذه إذ أن الإمام الغزالي الذي يؤكد على أن الظاهر لابد أن يقصد الشارع الحكيم به أمراً واحداً إما حقيقته أو مجازه حتى لا يقع المكلف بالحرج، فمن باب أولى أنه يرى تأكيد إثبات الظاهر أولاً ثم الدلوف إلى الباطن أو الإشارة.

وتزداد منهجية الإمام الغزالي وضوحاً ورسوخاً حين نعلم أنه هنا في هذه المسألة خصوصاً قد خالف بها رأي إمامه المقدم الإمام الشافعي إذ إنه يرى أن الاسم المشترك إذا ورد مطلقا كالعين والقرء عمم في جميع مسمياته إذا لم يمنع منه قرينة وكذا اللفظ الذي يستعمل مجازا في محل وحقيقة في محل يعمم كلفظ اللمس يحمل في نقض الطهارة على اللمس باليد والجماع، إلا أن الإمام الغزالي ترك قول إمامه متبعاً رأي جمهور الأصوليين ممن يرون أن في الجمع بين الحقيقة والمجاز تناقضاً "إذ المجاز ما تجوز به عن محله فكيف يجمع بينه وبين الحقيقة"،(٢) ثم أردف موضحاً، "ولا يجمع .. بين الحقيقة والمجاز ولكنه يحمل على الحقيقة على انفرادها أو على المجاز على حياله لعلمنا بأن العرب لا تطلق لفظ الأسد وتعني به الجمع بين الأسد والشجاع نعم يشتمل الجماع على لمس

(١) الغزالي، المنخول، ٢٢٠.

(٢) الغزالي، المنخول، ٢٢٠.

فيكون التعميم لذلك".[١]

والسؤال الذي يتبادر هنا، ما هو أثر الإشارة ودلالتها على الحكم الظاهر للنص؟، يؤكد الإمام الغزالي في نص مهم له في مشكاة الأنوار على تبديع وتحريم "رفع الظاهر" أي تجاوزه وإلغاؤه، قال بعد أن بين نماذج له على الدلالة الإشارية: "لا تظنن من هذا الأنموذج وطريق ضرب المثال رخصة منى في رفع الظواهر واعتقاداً في إبطالها حتى أقول مثلاً لم يكن مع موسى نعلان، ولم يسمع الخطاب بقوله (فاخلع نَعْلَيْكَ) حاش لله، فإن إبطال الظواهر رأى الباطنية الذين نظروا بالعين العوراء إلى أحد العالمين ولم يعرفوا الموازنة بين العالمين، ولم يفهموا وجهه".[٢]

وهذا نص صريح يؤكد منهجية الإمام الغزالي التي يؤكدها البحث هنا وهي منهجية متسقة في كتبه الأصولية وكتابه مشكاة الأنوار الذي خصصه أساساً لبحث إشاري، إلا أن تأكيده في هذا النص تحريم رفع الظاهر تأكيد منه على المنهجية الأصولية التي اتخذها ولم ينزعها.

لكن هذا التأكيد الأصولي لا يعني به الإمام الغزالي إهمال ما للإشارة من دلالات، إذ أنه رحمه الله أكد على أن إبطال الظاهر نقص وإهمال الإشارة نقص والكمال هو الجمع بينهما، ثم أوضح بالمثال: "بل أقول فهم موسى من الأمر بخلع النعلين اطِّراح الكونين فامتثل الأمر ظاهراً بخلع نعليه، وباطناً باطراح العالمين. وهذا هو "الاعتبار" أي العبور من الشيء إلى غيره، ومن الظاهر إلى السر".[٣] وهو تأكيد منه على أهمية الإشارة / السر / الباطن، أياً كان الاصطلاح، وهذا التأكيد منه يشعر لوهلة بالتناقض عند من لم ينتبه إلى ما نبه عليه الإمام الغزالي أعلاه من تأكيد للقواعد الأصولية، ثم بين بطريقته الخاصة التي لا تنفك عن إثبات لمنهجيات

---

(١) الغزالي، المنخول، ٢٢٠.

(٢) الغزالي، مشكاة الأنور، ٧٣.

(٣) الغزالي، مشكاة الأنور، ٧٤.

وقواعد لكل مسألة، فرسخ هنا قاعدة تقول أن من يدرك هذه المعاني هو (الكامل) الذي صفت سريرته واستنارت بصيرته ولم يترك حدود الشرع، والكامل هو الذي يجمع "بين الظاهر والسر جميعاً ..، ولذلك ترى الكامل لا تسمح نفسه بترك حد من حدود الشرع مع كمال البصيرة".(١) وهنا تقعيد آخر من الإمام الغزالي في القدرة على إدراك الدلالة الإشارية. ثم عرض بمن يهمل هذه القاعدة بعبارة رشيقة قال: "وهذه مَغْلطة، منها وقع بعض السالكين إلى الإباحة وطيّ بساط الأحكام ظاهراً".(٢)

ولأحوصل هنا ما يتضح في هذا المطلب، فالإمام الغزالي يؤكد - حتى في "مشكاة الأنور"- على تقديم وتثبيت الظاهر، بل لا يمكن الولوج إلى بيت دلالة الإشارة إلا من خلال باب دلالة الظاهر، وأن دلالة الإشارة لا يعبر عنها إلا الكامل الذي لا تسمح نفسه بترك ظاهر الشرع، ثم وصف (الكامل) بقوله: "وأهل هذا التنبيه هم الذين بلغوا درجة الزجاجة..؛ لأن الخيال الذي من طينته يتخذ المثال صلب كثيف يحجب الأسرار ويحول بينك وبين الأنوار؛ ولكن إذا صفا حتى صار كالزجاج الصافي غير حائل عن الأنوار، بل صار مع ذلك مؤدياً للأنوار، بل صار مع ذلك حافظاً للأنوار عن الانطفاء بعواصف الرياح".(٣) فهو بذلك يرى دلالة الإشارة بنور الله مع شد وثاقه على حكم الشرع الذي يبينه ظاهر النص.

وقد أكد ذلك الدكتور جودة المهدي في مقدمته للبحر المديد حين بين أن الدلالة الإشارية عند أهل التحقيق هي قبس من إشراق وفتح وفيض رباني، "لا يتعلق به حكم ولا يرتبط به واجب، ومن ثم فقد أطلق على هذه المعاني إشارات".(٤) وبذلك يتضح لنا رأي الإمام الغزالي من خلال كتابيه المنخول ومشكاة

---

(١) الغزالي، مشكاة الأنور، ٧٤.

(٢) الغزالي، مشكاة الأنور، ٧٤.

(٣) الغزالي، مشكاة الأنور، ٧٤.

(٤) ابن عجيبة، البحر المديد، ٣٧.

الأنوار في الجمع بين دلالة الإشارة و دلالة الظاهر، وعلاقة دلالة الحقيقة والمجاز والبحث فيهما بدلالة الإشارة.

٠,٣ نتيجة البحث

سعت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على العلاقة المتشابكة بين دلالة الحقيقة والمجاز ودلالة الإشارة في نصوص الوحي كما تناولها الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى. من خلال دراسة تفصيلية لكتابيه "المنخول" و"مشكاة الأنوار"، تبين أن الإمام الغزالي اعتمد على مقاربة فريدة تجمع بين الدلالة الظاهرية للنصوص والدلالة الإشارية، مما يعكس قدرة الإمام الغزالي على الدمج بين المعاني الأصولية والفقهية المتعددة، والمستويات المختلفة للفهم. تؤكد هذه الدراسة أن الإمام الغزالي سعى إلى إيجاد توازن دقيق بين الظاهر والباطن في فهم نصوص الوحي، فالدلالة الظاهرية، كما بيّن، تعتبر أساسًا لا يمكن تجاوزه في استنباط الأحكام الشرعية. ومع ذلك، فإن الإمام يؤكد أيضًا على أهمية الانفتاح على المعاني الإشارية، مما يعكس منهجية عميقة تُعزز الغوص في بحر معاني نصوص الوحي.

يرى الإمام الغزالي أن الجمع بين هذه الدلالات هو السبيل للوصول إلى الفهم الصحيح لنصوص الوحي دون السقوط في تأويلات باطنية متطرفة قد تؤدي إلى انحراف عن المعاني المقصودة. وقد ظهر من خلال البحث أن النصوص الشرعية تحتمل أحيانًا أكثر من معنى، إلا أن الخوض في المعاني الإشارية يتطلب أن يكون فهم المعنى الظاهر محكمًا ومثبتًا قبل العبور إلى الإشارة.

كما أظهرت الدراسة أن العلاقة بين الحقيقة والمجاز هي جزء لا يتجزأ من بنية لغة الوحي التي توفر مجالًا واسعًا لتعدد الدلالات، مما يفتح الباب أمام الفقيه لاستنباط معانٍ إضافية مبنية على قرائن النص وسياقاته. إن الدلالة الحرفية، كما ظهر في الدراسة، لا تؤدي إلى المعنى المراد، إذ هنالك حقيقة قد تكون مقصودة من قبل الشارع الحكيم وقد لا تكون، والسعي لمعرفة قصد الشارع ومراده هو المطلوب. والحاصل، أن مقاربة الإمام الغزالي في كتابه "المنخول" لمسألة الحقيقة والمجاز مهدت الطريق نحو فهم أفضل لدلالة الإشارة التي بينها في كتابه "مشكاة الأنوار".

من خلال هذا التحليل، يتضح أن دلالة الإشارة عند الغزالي ليست بديلاً عن الحقيقة أو المجاز، بل هي مكمّلة لهما وتعبير عن العمق الروحي للنصوص، مما

يمنح الفقيه القدرة على استيعاب الجوانب الروحانية والشعائرية في آن واحد. فاتخذ بذلك طريقاً وسطاً لا هو حروفي ولا هو باطني بل هو طريق سواء بين ذلك، ترسخ للدلالة الظاهرة في الأحكام والقواعد الأصولية، وتنزع إلى قبول دلالة الإشارة إذا كانت محكمة بإثبات الظاهر. وبهذا تظهر الدراسة أن منهج الإمام الغزالي في تأويل نصوص الوحي يمتاز بالجمع بين الدلالات ليبقي على البعد الفقهي والروحي لنصوص الوحي، مما يجعل منهجه نموذجا للتوازن بين الدلالات المختلفة في أصول الفقه.

وقد ظهرت للباحث من خلال دراسته بعض التوصيات، تجمل فيما يلي:

١. **تعميق البحث في دلالة الإشارة:** يُوصى بمواصلة البحث في دلالة الإشارة عند علماء آخرين في التراث الإسلامي، لفهم مدى تأثير هذه الدلالة على استنباط الأحكام الشرعية ومدى ارتباطها بالفكر الفقهي، كالعلامة الآلوسي والإمام ابن عجيبة والإمام زروق مثلا.

٢. **دراسة مقارنة بين الغزالي وأصوليين آخرين :**يُفضل إجراء دراسة مقارنة بين الإمام الغزالي وأعلام آخرين من الأصوليين في موضوع الحقيقة والمجاز والإشارة، لاستكشاف أوجه التشابه والاختلاف في مناهجهم.

٣. **البحث في منهج الغزالي في نقد الباطنية** :يُوصى بتوسيع الدراسة لتشمل منهج الغزالي في نقد الباطنية، خصوصاً في سياق استخدامهم لدلالة الباطن وتأويلاتهم الإشارية للنصوص، بما يوضح موقفه تجاه هذا الفكر ويوسع فهمنا لعلاقته بالتفسير الباطني.

٤. **اتخاذ المنهج الأصولي في السبر والتقسيم والتعليل منهجاً للوصول إلى نتائج البحوث العلمية**، إذ المنهج الأصولي التراثي قويم وفيه الآليات والوسائل ما يرقى به إلى رتبة المناهج العلمية الحديثة بل يتجاوزها، إذ حين تكون المنهجية مستلة من صلب التراث الذي مدار البحث منه وعليه، فإن نتائج البحث تكون أدق، ولهذه المنهجية أهمية كبيرة في إثبات أن كتب أصول الفقه قد فتحت باباً قديماً في مجال المنهجيات العلمية، وهو منهج قد لا يتوقف على العلوم الشرعية بل قد يتسع

ليشمل بقية العلوم الإنسانية كعلم التاريخ وعلم الاجتماع.

في الختام، تمثل هذه الدراسة خطوة نحو فهم أعمق للدلالات في نظر الإمام الغزالي، وهي كذلك توضح كيف يمكن استخدام دلالات النص المختلفة لتحقيق فهم شامل ومتكامل لأحكام الشريعة ومقاصدها الجامعة بين الروح والجسد، والحقيقة والشريعة، وتحقيق فهم أدق لنصوص الوحي التي لا تفنى معانيها. والله تعالى أعلم وأحكم.

المصادر

- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (٢٠٠٤). مجموع الفتاوى، السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (٢٠٠٧). بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- الأنصاري، زكريا، والسنيكي، زين الدين. (د.ت). غاية الوصول شرح لب الأصول، القاهرة: دار الكتب العربية الكبرى.
- الألوسي، شهاب الدين. (١٩٩٤). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الجرجاني، علي بن محمد. (١٩٨٣). التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الحسني، أحمد بن عجيبة . (١٩٩٨). البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، القاهرة: حسن عباس زكي.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم. (١٩٤٧). مناهج العرفان في علوم القرآن، القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- الشافعي، محمد بن إدريس. (١٩٣٨). الرسالة، تحقيق أحمد محمد شاكر، القاهرة: مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
- الشنقيطي، محمد الأمين. (د.ت) منع جواز المجاز. السعودية: دار ابن حزم.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. (١٩٩٩). إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق أحمد عزو عناية، دمشق: دار الكتاب العربي.
- السمعاني، منصور بن محمد. (١٩٩٩). قواطع الأدلة في الأصول، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الطوفي، سليمان بن عبد القوي. (١٩٨٧). شرح مختصر الروضة، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله. (١٩٩٧). الفروق اللغوية، تحقيق محمد إبراهيم سليم، القاهرة: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع.
- العطار، حسن بن محمد. (د.ت). حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، (د.ت) بيروت: دار الكتب العلمية.
- العواد، بدر ناصر. (٢٠١٧). "نظرية الظاهر والباطن عند الصوفية وعلاقتها بظاهرة الغموض والكتمان لديهم"، القصيم: مجلة العلوم الشرعية- كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.

- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (١٩٨٦). مشكاة الأنوار، تحقيق وتقديم الدكتور أبو العلا عفيفي. القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (١٩٩٨). المنخول من تعليقات الأصول، تحقيق محمد حسن هيتو. بيروت: دار الفكر المعاصر.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (١٩٩٩). إحياء علوم الدين. بيروت: دار المعرفة.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (١٩٩٣). المستصفى. بيروت: دار الكتب العلمية.
- القزويني الرازي، أحمد بن فارس. (١٩٩٧). الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، بيروت: محمد علي بيضون.